

1438هـ

# نظرة على إشكاليات العقد السياسي الاجتماعي والهوية الجامعة بين السوريين

إعداد الدكتور محمد نذير سالم

ورقة بحثية مقدمة إلى الندوة التخصصية المعنونة بـ "نحو تطوير الخطاب السياسي للثورة" التي يقيمها

مركز الحوار السوري

استنبول 6 محرم 1438هـ الموافق لـ 8 أكتوبر/تشرين الأول 2016م



## المحتويات

- 2..... ملخص تنفيذي:
- 3..... مقدمة:
- 4..... 1- المواطنة في الدولة السورية بعد الاستقلال:
- 5..... 2- مواقف المعارضة السياسية والفصائل المسلحة من المواطنة:
- 9..... 3- مناقشة فكرة تحديد دين الدولة ورئيسها:
- 11..... 4- طروحات الفدرالية والمحاصصات:
- 13..... خلاصات:



## ملخص تنفيذي:

ما إن تُتاح فرصة الحرية ولو قليلاً للشعوب الواقعة تحت حكم الديكتاتوريات حتى تُجرح الشعوب كل ما كتبتته من حريات ورغبات مسلوبة تضحمت لسنوات طويلة، ويؤدي ذلك غالباً إلى رفض كل ما فرضته تلك الأنظمة بالإكراه، ومنها الهوية الوطنية الجامعة، مما يؤدي إلى البحث عن هوية جديدة قومية أو عرقية أو دينية، ذلك أنّ أنظمة الحكم الجبرية لم تنبثق سلطتها قطّ من وجود عقد اجتماعي سياسي حقيقي مبني رضا تلك الشعوب واقتناعها، كما حدث في الاتحاد السوفيتي ويوغوسلافيا والعراق.

ومع ملامح انهيار النظام الدكتاتوري في سورية، كانت قضايا شكل الدولة والهوية الجامعة لكل السوريين محلّ جدل واسع، خاصّة مع قصر الفترة التي عاشها السوريون بهذا الوصف (كسوريين) بشكل اختياري نسبياً، تناقش الورقة الغموض الذي يشوب رؤية المعارضة حول تبني المواطنة نتيجة لوجود التناقض بين المعارضة السياسية التي تبنت المواطنة مبكراً، وبين فصائل المعارضة العسكرية التي بدا وكأنّها تبحث عن صياغات أخرى.

كما ناقشت الورقة قضية تحديد دين الدولة ورئيسها، ومدى توافقه مع مبدأ المواطنة المتساوية، إضافة إلى طروحات المحاصصات والفيدراليات، والتي تُطرح غالباً نتيجة لعدم القناعة بالمواطنة كرابط حقيقي بين السوريين.

وخلصت الورقة إلى أنّ صيغة المواطنة المتساوية كعقد اجتماعي سياسي، هي أفضل الصيغ الواقعية التي يمكن للمعارضة السورية أن تتمسك بها وتدعو إليها، وأنّ على فصائل الثورة أن توافق المعارضة السياسية في رؤيتها حول تبني مبدأ المواطنة، كما أنّ على المعارضة السياسية ألاّ تقدم تنازلات لا تملك صلاحية تقديمها فيما يتعلق بهوية الدولة السورية الإسلامية، إضافة إلى حقّ الأكثرية في تحديد دين رئيس الدولة كما هو في الدستور السوري لعام 1950، مع رفض منطق المحاصصات ومختلف الطروحات التي تؤدي إلى التفتيت والتقسيم.



## مقدمة:

كانت الثورة الفرنسية علامة فارقة في العصر الحديث، فلم تكن مجرد ثورة مسلحة أطاحت بملكية لتأتي بأخرى، بل كانت انقلاباً على نمط الحياة الأوربي الذي كان محكوماً بالكنيسة، فكانت ثورة على الكنيسة والنظام السياسي في آن واحد، وكنتيجة لانتصار تلك الثورة، سادت مفاهيمها المتعلقة بالديمقراطية والحداثة والعلمانية والمواطنة، وظهر شكل الدولة الوطنية الحديث.

كان هذا متزامناً مع ابتداء عصر التراجع الفكري لدى المسلمين، والذي ظهر جلياً في أواخر عهد دولة الخلافة العثمانية، حيث بدأت الدولة العثمانية بالتأثر بالقوانين والتشريعات الغربية كنتيجة لازدهار وتفوق أعدائها الأوربيين، وتحت تأثير الضغوط السياسية المباشرة من الدول الأوربية<sup>1</sup>، فبدأت منذ العام 1839م حركة "إصلاحات" هدفت إلى تحديث قوانين الدولة العثمانية لتناسب مع العصور الحديثة<sup>2</sup>.

وفي العام 1856، وبهدف إرضاء فرنسا وبريطانيا لوقوفهما مع الدولة العثمانية ضد روسيا في حرب القرم (1853-1856م)، نشر السلطان العثماني عبد المجيد فرماناً عرف باسم "المرسوم الهمايوني للإصلاحات"<sup>3</sup>، حيث اعترف فرمان ب"المساواة بين جميع رعايا الدولة العثمانية من مسلمين ومسيحيين، وجرم استخدام تعبيرات تُحقّر المسيحيين، ونصّ على تجنيد المسيحيين في الجيش العثماني، وإلغاء الجزية، على أن يدفع المسيحيون غير الراغبين في الخدمة العسكرية بدلاً نقدياً، وأن يُمثّل المسيحيون في الولايات والأقضية تبعاً لأعدادهم في تلك المناطق".

وبشكل مشابه لما تعانیه سورية، وبقية دول الشرق الأوسط حالياً من مشكلة "الهوية الجامعة"، فقد عانت الدولة العثمانية مع بدء تراجعها من هذه الإشكالية، ممّا أدّى إلى تشجيع الحركات الانفصالية، ويعتبر "المرسوم الهمايوني للإصلاحات" محاولة لقطع الطريق على الحركات الانفصالية الأقلوية الدينية والطائفية التي كانت مدعومة من

<sup>1</sup> تمثل سنة 1683 بداية تراجع الإمبراطورية العثمانية في أوروبا، إذ ازداد انحطاطها في القرن 18، وفي القرن 19 أساساً، بسبب تضافر الضغوطات الأوربية وظهور دول قطرية جديدة في شبه الجزيرة البلقانية، التي كانت خاضعة لها في الماضي، أنظر: [حركة الإصلاحات في القرن التاسع عشر: التنظيمات في الإمبراطورية العثمانية.](#)

<sup>2</sup> أشرف علي إدارة مشروع التنظيمات العثمانية، بعض الرموز الإصلاحية العثمانية السياسية، الذين تبوأوا أرفع المناصب في الدولة، وتخرج أغلبهم من المدارس الأوروبية، وحملوا أفكار ما يسمى بعصر النهضة والثورة الفرنسية وقيمها، من أمثال مصطفى رشيد باشا، وفؤاد باشا، وعالي باشا، ومدحت باشا، وهم الذين كانوا وراء حركة التنظيمات التي بدأت رسمياً (1) سنة 1839م، أنظر: [نظام الإصلاحات العثماني وآثاره على الولايات العربية 1839-1876م.](#)

<sup>3</sup> أنظر [حرب القرم](#) - معاهدة باريس،



روسيا والدول الغربية بهدف التدخل في شؤون الدولة العثمانية والحصول على نفوذ مؤثر فيها بحجة حماية الأقليات<sup>4</sup>.

وكان إقرار "المرسوم الهمايوني للإصلاحات" الذي يساوي بين جميع رعايا الدولة العثمانية أول إقرار لمعنى "المواطنة" التي تساوي بين كل الأفراد الذين يحملون "الرعوية أو التبعية العثمانية"، والتي تساوي الجنسية بالمعنى المعاصر<sup>5</sup>. ورغم إقرار مفهوم المواطنة من الدولة العثمانية التي كانت تعتبر دولة الخلافة في ذلك الوقت، ثم إقرارها من الدولة السورية وبموافقة عدد كبير من العلماء والشرعيين، وكان إقرار المواطنة محلّ إجماع وطني، إلا أنّ هذا المفهوم كان مادّة للاستقطاب بشكل واضح بين فصائل المعارضة العسكرية من جهة، وبين المعارضة السياسية التي تبنته، حيث بدا وكأنّ الفصائل العسكرية لا تقرّ مبدأ المواطنة، متأثرة بالإشكاليات الشرعية التي أوجد الفقهاء لها المخارج الشرعية، وخاصة فيما يتعلّق بالمساواة بين الرجل والمرأة، وبين المسلمين والكفار.

## 1- المواطنة في الدولة السورية بعد الاستقلال:

تحدثت الدساتير المتعاقبة عن تساوي حقوق جميع المواطنين دون تمييز على أساس العرق أو الدين أو الطائفة، الدستور الأكثر قرباً لقبول المعارضة والذي تبني المواطنة المتساوية أيضاً بين جميع السوريين كان دستور 1950، والذي يعتبر الدستور الأكثر نيلاً للشرعية على اعتبار أنّه قد وُضع من قبل جمعية تأسيسية منتخبة. ورغم إقراره للمواطنة المتساوية، إلا أنّ الدستور يُنتقد من بعض الحقوقيين، لأنّه يشترط أن يكون دين رئيس الدولة هو الإسلام، الأمر الذي "يُعد انتهاكاً لهذا الحق السياسي للمواطنين المنتمين للأديان والقوميات<sup>6</sup> الأخرى، ويُعدّ خرقاً لمبدأ تكافؤ الفرص وتحقيق المساواة بين المواطنين الوارد في الدستور ذاته"<sup>7</sup>.

<sup>4</sup> وهدف هذا الإصلاح إلى تكوين هوية جماعية توحد مختلف مكونات ساكنة الإمبراطورية، للتصدي لسيرورات انفصال الجماعات الإثنية. ولقد أقر هذا الإصلاح افتتاح تدير شؤون الجماعات الدينية المستقلة على العلمانيين، وهو الأمر الذي قلص من سلطة رجال الدين الذين كانوا موضع شبهة تأمر انفصالي. ومنذئذ، تمكن الغربيون، عن طريق العلمانيين، من مراقبة اقتصاد الإمبراطورية، أنظر: [حركة الإصلاحات في القرن التاسع عشر: التنظيمات في الإمبراطورية العثمانية](#). - مرجع سابق.

<sup>5</sup> الجدير بالذكر هنا أنّ حزمة "الإصلاحات" العثمانية قد تضمنت أيضاً ما يشبه المجلس النيابي الذي سُمّي بـ "مجلس المبعوثان" والذي تمثّل المسلمون فيه بـ 71 مقعداً، والمسيحيون بـ 44 مقعداً، واليهود بـ 4 مقاعد، أنظر: [مجلس المبعوثان](#).

<sup>6</sup> لأنّ دستور 1973 يشترط عروبة الرئيس أيضاً.

<sup>7</sup> أنظر: [حقوق الأقليات في الدساتير السورية](#) - مركز سورية للبحوث والدراسات.



لم يكن هناك خلاف بين الإسلاميين في ذلك الوقت على قضية المواطنة وتساوي الحقوق، وإن حصل خلاف ذو معنى على قضية أخرى وهي "دين الدولة"<sup>8</sup>، مع ذلك، فقد نصّ الدستور على أن يكون دين رئيس الدولة هو الإسلام، إضافة إلى أن الدستور قد نصّ أيضاً على أن الفقه الإسلامي هو المصدر الرئيسي للتشريع. لقد تمّ إقرار المواطنة المتساوية عملياً منذ نشوء الجمهورية السورية، وكانت محلّ إجماع وطني، ولكن وبعد انطلاق الثورة، ظهرت تيارات وأصوات غالبها من الفصائل العسكرية، بدت متحفظة على قضية المواطنة، وفي مقابل عدم تبينها للمواطنة، لم توضح الفصائل رؤيتها البديلة<sup>9</sup>.

## 2- مواقف المعارضة السياسية والفصائل المسلحة من المواطنة:

حرصت الفصائل في خطاباتها ومواقفها على الابتعاد عن التصريح بفكرة المواطنة، وإن أكدت على التعايش مع الأقليات الدينية، ولكنّ معظم الخطابات والمواقف وتصريحات قادة تلك الفصائل لم تعطّ إجابات واضحة عن شكل العقد الاجتماعي الذي يطمحون إليه<sup>10</sup>.

<sup>8</sup> حصل الخلاف بين جبهة المشايخ " العلماء " والجبهة الإسلامية الاشتراكية وعميدها الدكتور مصطفى السباعي، حيث أذاعت جبهة المشايخ (رابطة العلماء) بدمشق بياناً بتاريخ 28 تموز جاء فيه:

إن رابطة العلماء ويؤيدها الشعب السوري الكريم رأت أن المادة الثالثة من مشروع الدستور، دين الدولة الاسلام، التي فازت بتأييد الأكثرية . . جاءت وفقاً لدساتير الدول المجاورة، ومماثلة لدساتير الدول الأجنبية الكثيرة في النص على ارتباط الدولة بدين الأكثرية . . وكانت مؤيدة بألوف العرائض التي قدمتها الأمة ووفودها الكثيرة من جميع هيئاتها الكثيرة وطبقاتها أصبحت التزاما لا يصح انتزاعه ولا تعديله، فأذاع الشيخ مصطفى السباعي عميد الجبهة الاشتراكية الإسلامية بياناً معاكساً جاء فيه:

حينما أعرب جمهور الشعب بمختلف طبقاته عن رغبته في للنص على أن يكون دين الدولة الاسلام، انما كان يقصد الاستفادة من التشريع الإسلامي وتوجيه الشعب توجهاً أخلاقياً، والحفاظ بعلاقات الأخوة والتعاون مع شعوب العالم العربي والإسلامي وإن النصوص الجديدة التي أقرتها لجنة الأحزاب المشتركة للمادة الثالثة تضمنت هذه المبادئ.

وطلب الشيخ مصطفى في بيان إلى الرأي العام الواعي أن يدرس هذه النصوص الجديدة بجدوى وتجرد وعلى المتدينين خاصة أن يحكموا عليها بعد دراستها النزيهة المتجردة إلى أن يقول:

"إن هذه النصوص حقت ودفعت عن الوطن كارثة انقسام طائفي لا يرضى به كل متدين عاقل وكل وطني مخلص"، أنظر: مبدأ (المواطنة) عند الدكتور مصطفى السباعي مؤسس الإخوان المسلمين للدكتور محمد منير الغضبان.

<sup>9</sup> لعلّ هذا يعود إلى توهم الإستطاعة والتغيير باتجاه تمكين كامل دون اعتبار المرحلية.

<sup>10</sup> كانت معظم الإجابات عمومية تتحدث عن التعايش واحترام حقوق الأقليات، باستثناء رؤية أكثر تحديداً اقترحها أحمد عيسى الشيخ قائد فضيل صقور الشام في مقابلته على الجزيرة، حيث أكد أنّهم يريدون دولة ذات هوية إسلامية واضحة، يكون فيها رئيس الدولة ورئيس البرلمان ووزراء الوزارات السيادية كلهم من الأغلبية السنية، فيما بعد، تمت مناقشة فكرة المواطنة في اللجنة التحضيرية لمجلس قيادة الثورة، والذي يعتبر أكبر التجمعات التي وصلت لها الفصائل المسلحة، وأكثرها قرباً من الأجنحة الوطنية، ولكنها لم تقر في ميثاق المجلس، لتبقى الفصائل في خانة الغموض تجاه قضية المواطنة.



ولا تبدو أسباب ذلك واضحة، إلا أنه يمكن ملاحظة علو السقف الثوري نتيجة الضخ الإعلامي والمفاهيمي الهائل للسلفية الجهادية ومنظريها، مما جعل حتى بعض الفصائل المعتدلة في محلّ اتهام وشكّ ربّما دفعها لإصدار موثائق ورؤى تتجنب بها الإدانة المباشرة من أقلام المزايدين عليها، فتجنبت أيضاً الإشارة الصريحة إلى مفهوم المواطنة، فاكتفت بإجابات عمومية<sup>11</sup>، حتى أنه يمكننا القول بأنّ غالب الموثائق والتصريحات الصادرة عن مختلف الفصائل العسكرية ومثليها خلت من أي حديث عن معاني المواطنة والتساوي في الحقوق.

وعلى العكس من ذلك، تبنت المعارضة السياسية مبدأ المواطنة المتساوية بين جميع الفئات بشكل واضح، الأمر الذي عمّق الانقسام بين المعارضة السياسية وبعض الفصائل العسكرية، وبشكل خاص بعد أن تمت الإشارة في بعض الوثائق<sup>12</sup> إلى التساوي التام في الحقوق دون استثناء أي مواطن بغض النظر عن جنسه وعرقته أو دينه، بما في ذلك الحق في تولي منصب رئاسة الجمهورية، وهو ما يشكّل تجاوزاً لدستور 1950 الذي وضع من جمعية تأسيسية منتخبة، وتجاوزاً أيضاً للدستور الحالي، مما جعل بعض الفصائل العسكرية تنتقد هذه الوثائق بشكل صريح<sup>13</sup>.

<sup>11</sup> ربّما تستثني حركة حزم التي أشارت إلى المواطنة في ميثاقها، حيث ورد في الميثاق: ولا بد من استمرار الثورة للعمل على فتح بوابة بناء سورية الحديثة؛ دولة المواطنة مع التأكيد على أن هذه الثورة تتمثل في جميع المكونات المعارضة السورية السياسية والعسكرية والقوى الثورية الفاعلة في مسار الثورة. أنظر [ميثاق حركة حزم](#).

<sup>12</sup> ورد في وثيقة العهد الوطني والتي اقرت في مؤتمر المعارضة في القاهرة ٢٠١٢: تعاهد المؤتمر على أن يقرّ دستور جديد للبلاد مضامين هذا العهد:

• الشعب السوري شعب واحد، تأسست لحمته عبر التاريخ على المساواة التامة في المواطنة بمعزل عن الأصل أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الإثنية أو الرأي السياسي أو الدين أو المذهب، على أساس وفاق وطني شامل، لا يجوز لأحد فرض دين أو اعتقاد على أحد، أو أن يمنع أحداً من حرية اختيار عقيدته وممارستها. النساء متساوون مع الرجال، ولا يجوز التراجع عن أيّ مكتسبات لحقوقهنّ. كما يحقّ لأيّ مواطن أن يشغل جميع المناصب في الدولة، بما فيها منصب رئيس الجمهورية، بغض النظر عن دينه أو قوميته، رجلاً كان أم امرأة. هكذا يفخر الشعب السوري بعمقه الحضاري والثقافي والديني الثري والمتنوع، مما يشكّل جزءاً صميمياً من ثقافته ومجتمعه، ويبنى دولته على قاعدة الوحدة في التنوع، بمشاركة مختلف مكوناته دون أيّ تمييز أو إقصاء، أنظر: [وثيقة العهد الوطني](#).

وورد أيضاً في وثيقة عهد وميثاق من الإخوان المسلمين في سوريا: "دولة مواطنة ومساواة، يتساوى فيها المواطنون جميعاً، على اختلاف أعراقهم وأديانهم ومذاهبهم واتجاهاتهم، تقوم على مبدأ المواطنة التي هي مناط الحقوق والواجبات، يحقّ لأيّ مواطن فيها الوصول إلى أعلى المناصب، استناداً إلى قاعدتي الانتخاب أو الكفاءة. كما يتساوى فيها الرجال والنساء، في الكرامة الإنسانية، والأهلية، وتمتع فيها المرأة بحقوقها الكاملة"، ومن الملاحظ أنه قد تمت الإشارة من قبل فريق "لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا - الاسكوا" لهذه الوثيقة على أنّها تحول إيجابي في موقف الاخوان المسلمين من قضية المواطنة، انظر ورقة عمل قطاع الدستور في محور الحوكمة وبناء المؤسسات والتحول الديمقراطي.

<sup>13</sup> انتقد المكتب السياسي لجبهة تحرير سورية واثاق القاهرة، وأصدرت في ذلك بياناً وضعته على صفحتها وموقعها، ويبدو أنه لم يعد متوافراً في الوقت الحالي، ولكن قد نقلت عنه بعض المواقع، انظر: [جبهة تحرير سورية: لا لوثائق القاهرة](#).



ويبدو أنّ اندفاع بعض أطراف المعارضة السياسية لإقرار التساوي التام في المواطنة، دون أية مراعاة لهوية الدولة السورية وحقوق الأكثرية المسلمة فيها قد حرّض مختلف الفعاليات في باقي أطياف المعارضة على انتقاد مثل هذا التوجه<sup>14</sup>، حيث بدأ أنّ هذه الأطراف تقدّم تنازلات مجانية دون مقابل وفي وقت مبكر، في حين أنّ المفارقة أنّ دستور النظام السوري في 2012 ينصّ على نفس المادة<sup>15</sup>.

يتضح ممّا سبق أعلاه، أنّ المعارضة منقسمة في تحديد تبني هذا المفهوم السياسي، وهو أمر يجب أم يكون محل اتفاق في كيان المعارضة الافتراضي الموحد، فإسقاط النظام يتطلب إجابة "المعارضة" ككل عن شكل العقد الاجتماعي الذي يطمحون إليه، باعتبار أنّ المعارضة تطرح نفسها بديلاً لنظام الأسد، وأمام المعارضة ثلاثة خيارات، وهي: أن تتبنى المواطنة وهو خيار المعارضة السياسية، أو أن تتجاهل المفهوم مستعيضة عنه بإجابات عمومية (كما هو حال الفصائل العسكرية)، أو أن ترفضه بشكل واضح مع إعطاء البديل.

ومع عوامة مفهوم المواطنة منذ أواخر عهد الدولة العثمانية، وقبول تبنيه من علمائها وأعيانها، ثمّ من علماء المسلمين في سورية وبقية الدول الإسلامية باعتباره الخيار المرحلي الأنسب على الأقل، لا يبدو أنّ هنالك أيّ بديل منطقي واقعي يمكن أن تطرحه الفصائل الإسلامية تحديداً، وخاصة في ظل الظروف الإقليمية والدولية، حيث تستثمر مختلف القوى العالمية في ملف الأقليات، في محاولة لإعادة رسم المنطقة على أساس الانتماءات

<sup>14</sup> يرى المكتب السياسي لهيئة الشام الإسلامية أنّ وثيقة العهد الوطني قد أقرت بافتات على الإرادة الشعبية علمنة الدولة وتنحية الشريعة الإسلامية ويتضح ذلك من خلال الآتي:

1\_ خلو أي نص من نصوص الوثائق المقدمة على الإشارة للهوية الإسلامية للدولة السورية، على الرغم من أنّ الغالبية العظمى من السوريين هم من المسلمين. ومن المفارقات أن دستور النظام الحالي ينص على المرجعية الإسلامية للدولة في مادته الثالثة!  
2\_ ضعف صلة الدولة السورية بالعالم الإسلامي إلا من خلال جذور تاريخية وقيم إنسانية، مع التأكيد على انتمائها العربي والعالمي، والنصوص الدالة على ذلك كما يلي:

ففي الانتماء العربي قالت: (سورية هي جزء من الوطن العربي، تربط شعوبه بوشائج الثقافة والتاريخ والمصالح والأهداف الكبرى والمصير المشترك). وفي الانتماء العالمي ذكرت: (سورية جزء من المنظومة العالمية وهي عضو مؤسس في هيئة الأمم المتحدة والمنظمات المنفردة عنها). وعندما جاء الحديث عن العالم الإسلامي كانت العبارة: (تربط الشعب السوري بجميع الشعوب الإسلامية الأخرى جذور تاريخية مشتركة وقيم إنسانية مبنية على الرسالات السماوية!)، أنظر: [الموقف \(3\) "وثيقة العهد الوطني"](#)

<sup>15</sup> لكن بشار الأسد ألمح أيضاً مؤخراً إلى إمكانية شطب هذه المادة، ويبدو أنّ ذلك في سياق الدعاية السياسية حول علمانية النظام وانسجامة مع الرؤى الروسية والغربية، تطرق رأس النظام بشار الأسد إلى الحديث عن دين رئيس الدولة السورية، وأعرب عن رفضه لحصر منصب الرئاسة بشخص مسلم فقط، وهو موقف يدلي به الأسد لأول مرة، ورجح مراقبون أن يكون قوله قد جاء بتوجيه روسي، سيما وأن موسكو تعارض إقامة حكم سني في سورية، وفقاً لما أدلى به العديد من مسؤوليها، أنظر: [عقبات في طريق صياغة دستور جديد لسورية](#).



العرقية والطائفية الأكثر ضيقاً، في الوقت الذي يبدو مفهوم المواطنة – كما بدا سابقاً للأجداد- سيلاً لإيجاد هوية وطنية بين أطراف المجتمع، والمحافظة على الكيانات الحالية من حدوث المزيد من الانقسامات.

أما خيار الإبقاء على الإجابات العمومية، فيُمثّل ذريعة مهمّة لاثّام الفصائل بمختلف التّهم التي من شأنها إبعادها عن أن تكون مؤثّرة وذات دور حقيقي في المستقبل السوري، فعلى الصّعيد الخارجى، لا تنظر القوى الكبرى بارتياح لأغلب الفصائل، وهي تريد ذريعة لتصنيف الفصائل ووصمها بالتّطرف لإضعاف تأثيرها في رسم المستقبل السوري، في موازاة ذلك، تعمل هذه القوى على دعم ما يسمّى بـ "منظّمات المجتمع المدني" التي تبثّ القيم العلمانية الليبرالية<sup>16</sup> في الدّاخل، مع التحريض على مختلف الفصائل باعتبارها فصائل عسكرية لا يحقّ لها التّدخل في أيّ شأن غير الشأن العسكري.

على أنّه إن كان قد ظهر لأهل العلم والعقل أنّ تبني المواطنة سبيل مهمّ لتجنب الاستهداف المباشر لدولة مستضعفة كالدولة العثمانية في أواخر عهدها، ومناورة وتحيّز في إطار ما يسميه البعض بـ "حروب العصابات السياسية"<sup>17</sup> و"فقه الاستضعاف"، فهو في حقّ فصائل ومجموعات صغيرة أوكد، ذلك أنّ الفصائل اليوم أكثر

<sup>16</sup> "كرست منظمات المجتمع المدني نفسها كمنتملة لأيدولوجيا الحدائثة الليبرالية، وقدمت نفسها من خلال التحيزات المسبقة والتمايز لا عمّا هو "دولي" أو "عسكري" وإنما عمّا هو "محلي" ثقافياً، وبالحصلة عمّا هو "إسلاموي" أيضاً"، كما سعت المنظمات إلى "المصالحة السياسية مع المختلف في قضية الثورة نفسها التي تأسست المنظمات علناً لدعمها واجتذاب ناشطيه، وذلك على المستوى المفاهيمي عبر ترويج فكرة نقد الفصائل والإسلاميين والطابع النقدي للمجتمع المدني ضد السلطات عامة وفكرة حيادية أو لا-سياسية للمجتمع المدني، وعلى المستوى "البشري" بتوظيف المزيد من "الرماديين" ضمن هذه المنظمات أو حتى الأقرب للنظام، خاصة بعد حملات التجنيد الإجباري التي قام بها النظام ودفعت الشباب القاطنين في مناطق النظام (وغير المطلوبين أمنياً ولا المشاركين في الحراك الثوري غالباً) للهجرة إلى الخارج، خاصة بعد 2015م"، أنظر مقالة الأستاذ أحمد أبازيد: [ماذا فعلت المنظمات في الثورة السورية؟](#)

<sup>17</sup> انظر مقالة "حروب العصابات السياسية" لعبد الله بن محمد، وفي المقالة متحدثاً عن ثوار ليبيا: ينبغي وينفس المنطق الذي قادنا عسكرياً لاستراتيجية حرب العصابات أن نسج حرب عصابات سياسية تمكّننا من الصمود السياسي بوجه النظام الدولي؛ فكما أن تمركزنا عسكرياً في قاعدة ثابتة يعطي الغرب فرصة لضرنا بشكل مؤثر، فأيضاً وجودنا في سدة الحكم يعطي الغرب فرصة لإجهاض الحكم عبر أدواته، ولذا ينبغي الابتعاد عن الواجهة السياسية في البلدان المهية للحكم الإسلامي، والانخراط بتحالفات ضمن الإطار الشعبي وتحت سقف شرعي مقبول، والتركيز على تنمية القدرات العسكرية ضمن أجهزة الدولة لتبقى صمام أمان نضمن به عدم بناء أجهزة موالية للغرب، وهذا النموذج هو خلاصة ما توصل إليه قيادات ومشايخ الجماعة الليبية المقاتلة؛ فتاريخهم الطويل في قتال نظام القذافي منذ ٣٠ عاماً ودورهم الحيوي في الثورة واقتحام طرابلس وسيطرتهم على معظم العاصمة بجانب القواعد والمواقع العسكرية لم يدفعهم لإعلان دولة أو إمارة، بل ذهبوا مباشرة لنسج تحالفات مع بقية القوى الإسلامية والثورية وأبدوا مرونة في التعامل مع الخارج، ثم اجتهدوا اجتهداً فقهياً بجيز الدخول في نظام الدولة الديمقراطي بعد أن يعلن رسمياً أن الشريعة هي المصدر الوحيد للتشريع (سقف شرعي)، ومن ثم يستكملوا بناء النظام الإسلامي عبر صياغة دستور يضمن تطبيق الشريعة والتدرج مع الشعب في ذلك، وهذا الاجتهاد ضمن لهم زرع أنفسهم داخل أجهزة الدولة الجديدة حتى لا تستخدم ضدهم لاحقاً، وهو ما حاوله الغرب دون جدوى، ولذا اضطر لعدم حفر لاجتثاث الإسلاميين بعد أن فشل في عزهم عن الشارع أو إسقاطهم بالعملية السياسية عبر عميلهم محمود جبريل؛ فسيطرة إسلاميي طرابلس ومصراته على المؤتمر الوطني (البرلمان) وأجهزة الدولة الحساسة كالمخابرات والجيش والحرس الوطني والسجون، واحتفاظهم



ضعفًا بمراحل من دولة مهما اشتدّ ضعفها كالدولة العثمانية، علاوة على أنّ سطوة المجتمع الدولي اليوم وتحكمه في العالم باتت أقوى بمراحل في ظلّ نظام عالمي راسخ متجذّر في تسلّطه على مختلف الدّول<sup>18</sup>، وفي مختلف المجالات العسكرية والأمنية والاقتصادية (كصندوق التّقد الدولي).

ورغم تبني الدستور السوري لمبدأ المواطنة المتساوية، إلا أنّ اشتراط دين رئيس الدولة استثناء كان محلّ نقد كما أسلفنا، كما أنّ موجة الثورات على الأنظمة الدكتاتورية في المنطقة قد أدّت إلى ارتكاس في مفهوم الهوية الجامعة لصالح الولاءات الطائفية والعرقية الأكثر ضيقاً، وبشكل مشابه لما حدث في يوغسلافيا والاتحاد السوفيتي السابق والعراق، ممّا يطرح قضايا المحاصصات والتقسيمات على الأسس الطائفية، إضافة إلى فكرة إلغاء دين الدولة ورئيسها، وهي القضايا التي سوف تناقش في الفقرات التالية<sup>19</sup>.

### 3- مناقشة فكرة تحديد دين الدولة ورئيسها:

كانت هذه القضية مثار جدل كبير خلال اعداد دستور 1950 في سورية، كذلك مؤخراً بعد الثورة في مصر، حيث تبدو الإشكالية في تقييد تساوي الحقوق المطلق (مبدأ المواطنة) عند اشتراط دين رئيس الدولة في الدستور، وهي المادة التي بقيت في الدستور رغم حذف فقرة دين الدولة.

في الحقيقة، فإنّ تحديد "دين الدولة" في دول العالم شائع لدرجة مألوفة، ولا تجد العديد من الدول ذلك متناقضاً مع مبدأ المواطنة الذي يكفل الحقوق المتساوية، فنجد أنّ دولاً كثيرة مسيحية وبوذية وإسلامية تحدّد دينها دستورياً، بل لا يجد بعضها غضاضة في تحديد المذهب الدّيني للدولة (كالكاثوليكية والبروتستانتية)، وبعضها تقيّد

---

بقوات درع ليبيا كاحتياطي ردع جعلهم رقم يصعب تجاوزه في المعادلة اللببية، بل وسمح لهم برص الشارع خلفهم في مواجهة مكائد الغرب والثورة المضادة، وهذا ما كان ليتم لولا توفيق الله لهم باتباع استراتيجية «حرب عصابات سياسية» سحبت من الغرب فرص عزلهم عن الثورة، وسحبت من الغرب فرص استخدام أجهزة الدولة ضدهم"

<sup>18</sup> يبدو أنّ إدراك سطوة النظام الدولي قد دفعت المفكر عبد النفيسي للمصارحة بضرورة تجنب الحرب المباشرة معه، وهو يصب في ذات المعنى التي دندن حولها صاحب مقالة: حروب العصابات السياسية، أنظر: [النفيسي يفاجئ الجميع](#): لا بد من "ترك المواجهة" والتعايش مع "النظام الدولي"  
<sup>19</sup> تمت الإشارة إلى هذه القضايا في مشروع الدستور الروسي المقترح، حيث بدأ المشروع لبعض الكتاب محاولة لتصفية هوية الدولة السورية الإسلامية، ومحاولة لتفتيت سورية على الطريقة العراقية، أنظر مثلاً: [مسودة الدستور الروسي لسورية "تصفية الإسلام بالقانون"](#)، وكذلك: قراءة في الدستور الروسي لـ"سورية الجديدة": [تشريع دولي للتفتيت.. واعتماد رسمي للمحاصصة الطائفية والعرقية التي دمرت العراق.. تقزيم الجيش السوري.. والغاء الهوية العربية والاسلامية.. فهل سيقبل السوريون في السلطة والمعارضة هذه النهاية؟](#)



دين رؤساء السلطة التنفيذية في الدولة (رئيس الدولة أو رئيس الوزراء بحسب النظام المعتمد)، وبعضها يُحدّد دين الملك وطائفته أحياناً (الدول الأوربية)<sup>20</sup>.

كما يعتبر تقييد دين رئيس الدولة شائعاً أيضاً، وبخاصة في العالم الإسلامي، وهناك ثلاثون دولة في العالم تفرض قيوداً دينية على منصب رأس الدولة فيها<sup>21</sup>، منها 17 دولة مسلمة.

أما فيما يتعلق بدين الدولة تحديداً فهو أكثر شيوعاً، فعند الاطلاع على دراسة أجنبية مقارنة بعنوان (ما هي البلدان التي تملك هوية دينية - التي تنص على دين الدولة<sup>22</sup>)، يتبين من خلالها بالفعل، أنّ هناك دولاً مسيحية وبوذية وإسلامية، بل إنّ هناك دولاً تصرّح بهويتها الطائفية في دستورها، كالدانمارك (بروتستانت) وإيطاليا (كاثوليكية)، وهناك دول تحولت من دين لآخر كتركمانستان (من الأرثوذكسية إلى الإسلام)، أو تحولت من وجود هوية دينية إلى عدم وجود أية هوية دينية.

وفي المجموع، فإن هناك في عام 2000 بحسب الدراسة: 22 دولة كاثوليكية، 4 دول بوذية، 29 دولة مسلمة، 8 دول أرثوذكسية و10 دول بروتستانتية.

وعلى اعتبار أنّ دستور 1950 يقيم نظاماً برلمانياً<sup>23</sup>، ممّا يعني صلاحيات ضيقة لرئيس الجمهورية، فيغدو منصبه أقرب للرمزية، فيغدو الأمر مشابهاً لحالات الملكيات الدستورية.

بناء على ما سبق، لا يعتبر تحديد دين الدولة ورئيسها مناقضاً لمبدأ المواطنة استناداً إلى شيوع تحديد دين الدولة ورئيسها في العديد من دول العالم دون أن يناقض ذلك مبدأ المواطنة.

<sup>20</sup> يرّد العلمانيون بأنّ تقييد دين رأس الدولة في الدول المتقدمة يقتصر على الملك في أنظمة ملكية دستورية ذات صلاحيات محدودة (كما في بريطانيا)، فيما يتعلق بالاطلاع على الدساتير الأوربية والأجنبية الأخرى للمقارنة، فلم أتمكن من الوصول إلى نصوصها حقيقة، وربما بعضها موجود حصراً باللغات الأصلية.

فمثلاً، يرّد د. وجدى ثابت غريال (استاذ القانون الدستوري بكلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة لاوشيل - فرنسا) في مقالات له (النصوص الوهمية في الدساتير الأجنبية - الدساتير الأوربية المفترى عليها) على الإسلاميين حول النصوص التي تحدد ديانة الملك في اليونان والدانمارك بالقول: ولكن ذلك من خصائص النظام الملكي الذي ينحدر فيه الملك من عائلة معينة تمثل غالبية الشعب في الديانة. فهل يريد بمصر العوده الى النظام الملكي؟ في النظم الجمهورية لا عائله ولا طبقه ولا فته تحكم على سبيل الاحتكار هذا هو جوهر النظام الجمهوري، إلا أنّ العديد من دول الأخرى (حوالي 30) تحديد دين رئيسها، إضافة إلى أنّ تحديد دين الملك ذو دلالة مهمّة حتى لو كان في الملكيات.

<sup>21</sup> [In 30 countries, heads of state must belong to a certain religion.](#)

<sup>22</sup> [WHICH COUNTRIES HAVE STATE RELIGIONS?](#)

ROBERT J. BARRO AND RACHEL M. MCCLEARY

<sup>23</sup> خصائص الدستور ص 21 برنامج الأجنحة الوطنية لسورية - الاسكوا - مرجع سابق.



في النتيجة، منطقية المواد الدستورية مهمة، ولكن القضية متعلقة بموازن القوى على الأرض بالدرجة الأولى، فمن السهل إيجاد التبريرات الدستورية والمنطقية عند وجود القوة أو النفوذ الكافي لوضع مواد الدستور، فضلاً عن إمكانية صرف تفسيرها للمعاني المبتغاة مع إمكانية لاستخدام أدوات دستورية كالمحكمة الدستورية.

فالنظام السوري ظلّ سنوات طويلة - ورغم زوال أغلب أنظمة الأحزاب الشمولية- يحتفظ بمادة الدستور التي تنص على أنّ حزب البعث هو قائد الدولة والمجتمع (ولم تعد مثل هذه المادة مقبولة أو منطقية زمنياً بعد انهيار المعسكر الشيوعي)، وحتى بعد أن تمّ تغييرها في دستور 2012، بقيت صلاحيات رئيس الجمهورية واسعة جداً وغير منطقية دستورياً<sup>24</sup>.

#### 4- طروحات الفدرالية والمحاصصات:

كنتيجة لادّعاء البعض بأنّ تطبيق المواطنة المتساوية في ظروف سورية الراهنة غير ممكن عملياً، ويؤدّي إلى ظلم الأقليات، يتمّ طرح أفكار المحاصصات والفدراليات، بشكل مشابه للحالتين اللبنانية والعراقية، ويبدو أنّ هذه الطروحات تلقى صدى رائجاً لدى عدد من الدول الغربية وروسيا، ولعل هذا كان واضحاً بين ثنايا الدستور السوري المقترح<sup>25</sup>، والذي صنع على أعين الروس، والذي يُمثّل برأي بعض الباحثين بالون اختبار، حيث يعطي الدستور صلاحيات واسعة للأقاليم، مع اعتماد اللامركزية، كما يلغي مقترح الدستور مواد الهوية العربية والإسلامية للدولة السورية<sup>26</sup>.

وعند النظر للحالتين اللبنانية والعراقية، نجد أنّ المحاصصات في لبنان والعراق، والاستقلال العملي لإقليم كردستان العراق، مع إمكانية استقلال أقاليم أخرى، قد جعل من الدولة كياناً هزلياً، وهو ما يبدو أنّه يراد أن يكون للدولة السورية القادمة، بما يتفق مع الرغبات الأمريكية والإسرائيلية لإعادة تشكيل المنطقة وتقسيمها على أسس عرقية وطائفية، حيث يبدو أنّ مثل هذه الصيغ ستفتح الباب لمشاكل غير متناهية.

<sup>24</sup> حيث يهيمن رئيس الجمهورية بصلاحياته على الحكومة (السلطة التنفيذية) وعلى القضاء (السلطة القضائية)، وحتى على مجلس الشعب (السلطة التشريعية)، حيث لديه إمكانية لحل مجلس الشعب!، أنظر الانتقادات على الدستور - برنامج الأجنحة الوطنية لسورية - الاسكوا - مرجع سابق.

<sup>25</sup> بحسب ما تسرب من المسودة الروسية، ينظر: دستور روسي لسوريا: صلاحيات من الرئيس لمجلس الوزراء و«جمعية المناطق».

<sup>26</sup> يرى الكاتب عبد الباري عطوان أنّ "للافت ان معظم هذه البنود تتمحور حول هدف اساسي متفق عليه بين القوتين العظميين، هو تكريس مبدأ المحاصصة الطائفية والعرقية، والغاء الهوية الوطنية السورية الجامعة الموحدة، واستبدالها بحويات طائفية عرقية، وفك ارتباط سورية كليا بالهويتين العربية والإسلامية" أنظر مقالته: قراءة في الدستور الروسي لـ"سورية الجديدة": تشريع دولي للتفتيت.. واعتماد رسمي للمحاصصة الطائفية والعرقية التي دمرت العراق.. تقزيم الجيش السوري.. والغاء الهوية العربية والإسلامية.. فهل سيقبل السوريون في السلطة والمعارضة هذه النهاية؟



ففي الحالة العراقية مثلاً، يُمثّل موضوع الفدرالية إشكالية كبيرة، ومن الواضح أنّ معايير الفدرالية لا تنطبق على الحالة العراقية، حيث أنّه من المفترض في الفدرالية أن لا ينفرد الإقليم بقوات عسكرية، أو بعلاقات دولية خاصة إلا عبر الحكومة الاتحادية المركزية، الأمر الذي لا ينطبق على إقليم كردستان مثلاً (عدا عن أنّ الدستور العراقي يتيح ذلك لأقاليم أخرى<sup>27</sup>)، فالإقليم يباشر علاقاته الدولية بشكل منفرد، فهو يصدر نسبة كبيرة من نفطه إلى إسرائيل عبر ميناء جيهان التركي، ويتمتع بعلاقات جيدة مع تركيا، بعكس الحكومة الاتحادية الطائفية المحسوبة على إيران بشكل أكبر، ولا تبدي حكومة الإقليم اعتراضاً على استهداف تركيا للعدو المشترك ( حزب العمال الكردستاني) في جبال قنديل داخل الإقليم، فيما تعتبر الحكومة الاتحادية ذلك انتهاكاً لسيادتها.

علاوة على ذلك، يستقبل الإقليم قوات تركية عسكرية لتدريب قوات البيشمركة، ورغم موافقة الحكومة في البداية، إلا أنّها عادت واعتزّضت على ذلك، ويتجاوز عديد قوات البيشمركة بين 140 الى 190 ألفاً، وهي قوات عسكرية تحت تصرف الإقليم، وليست ضمن الجيش العراقي، والذي يفترض أن تكون فيه في حال الفدرالية.

إلى جانب الخلافات بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية على وضع قوات البيشمركة ورواتبها وموضوع انضمامها للجيش العراقي، والسياسة الخارجية، هناك خلافات كبيرة في ملف الثروة النفطية، ولم ينجح الاتفاق الموقع في العام 2014 في حل الخلافات حول كمية النفط الواجب تصديره عبر شركات معينة، والأموال التي يجب أن تدفعها الحكومة لإقليم كردستان<sup>28</sup>.

حيث أنّ الدستور العراقي يتكلم بشكل عام عن توزيع "منصف" للثروات والموارد، دون تحديد، ممّا يزيد الفرص لإيجاد الخلافات الكبيرة<sup>29</sup>.

<sup>27</sup> ورد الدستور العراقي في المادة 119 "يحق لكل محافظة أو أكثر تكوين إقليم بناءً على طلب بالاستفتاء" -الفيدرالية في العراق الواقع والطموح - د نغم محمد صالح ص 57

<sup>28</sup> أحد تعليقات الناطق الرسمي باسم حكومة الإقليم "لا يوجد أي أمل من الاتفاق مع بغداد. في حين أن ما نشرته الصحيفة عارٍ عن الصحة، كما نعلن أن حكومة إقليم كردستان تؤمن بالمباحثات والتفاهم المشترك من أجل معالجة المشاكل مع بغداد. صحيح بأن بغداد لم تلتزم بتنفيذ هذه الاتفاقية التي أبرمتها مع إقليم كردستان، ولكن مع ذلك فإن المباحثات مستمرة ونأمل أن نستطيع معالجة المشكل عبر الحوار مع بغداد"، أنظر: الاتفاق النفطي..

أرقام متضاربة واتهامات متبادلة

<sup>29</sup> ان هذه العبارات تحمل الكثير من المعاني التي قد تسبب مشاكل وخلافات بين الاتحادية وسلطات الأقاليم والمحافظات المنتجة، وكأن هذه الجهات ليست داخلية وإنما علاقات بين الدول، كما أنّها لا تحدد كيفية إدارة النفط والغاز المستخرج، وكأن السلطة الاتحادية مساوية لسلطة الأقاليم المنتجة في إدارة الثروات، في حين يحرم الأقاليم والمحافظات غير المنتجة من مسؤولية إدارتها، وهو أمر يتناقض مع سمات الفدرالية التي تجعل من استخراج الثروات وتوزيعها واستثمارها من صلاحية الحكومة الاتحادية، والمادة نفسها تتحدث عن توزيع الإيرادات بشكل منصف، دون ان يحدد معنى (منصف)



كل هذه المشاكل مع إقليم واحد، مع إمكانية لتكرارها في حال تشكيل أقاليم أخرى، ناهيك عن النهج الطائفي للحكومة الاتحادية.

في الدستور العراقي الحالي، إشكاليات متعددة، حول مجلس الحكومة الاتحادية، وحول تأسيس أقاليم جديدة، وحول توزيع السلطات، إضافة إلى إشكاليات توزيع الثروات والموارد.

ولنا أن نتوقع نموذجاً مفككاً مشابهاً في الحالة السورية، يفتح الباب أمام عدد لا متناه من القضايا الخلافية، وبخاصة أنّ النفط يتركز في المناطق الشرقية، والتي يطمح حزب الاتحاد الديمقراطي لضمّ جزء كبير منها إلى الفدرالية التي يطالب بها، ولنا أن نتوقع أيضاً إن حدث هذا، أن يستمر الحزب في مباشرة علاقاته الخارجية بشكل مستقل، وبخاصة مع وجود ارتباطاته الانفصالية عن سورية، مع جزء من الأرض التركية، في المقابل تتحدث بعض التقارير عن اكتشاف حقول غازية ضخمة في الساحل السوري، حيث يحافظ النظام السوري على نفوذه بدعم مباشر من روسيا، مما يجعل من فكرة الأقاليم والمحاصصات فرصة لتفتيت البلاد وإدامة صراعاتها الداخلية.

### خلاصات:

- يعود تاريخ مفهوم المواطنة في سورية إلى أواخر عهد دولة الخلافة العثمانية، حيث تمّ إقرار المفهوم ضمن سلسلة من "الإصلاحات" التي هدفت إلى تكوين هوية عثمانية جامعة في وجه الضغوطات الغربية وسط تراجع الدولة العثمانية وتحولها إلى "الرجل المريض"، وبعد تشكيل الدولة السورية، كانت المواطنة ضمن سورية أساس العقد الاجتماعي السياسي.
- كانت خيارات المعارضة السياسية سليمة (ضمن المعطيات الواقعية) بتبني المواطنة المتساوية كأساس لرؤية العقد الاجتماعي السياسي لمستقبل سورية، مع ذلك، من غير المبرر أن تقدم المعارضة السياسية على التنازل عن هوية سورية الإسلامية، علماً أنّ تقييد دين الدولة ورئيسها أمر شائع جداً بين الدول.
- تُوصى فصائل المعارضة المسلحة بأن تتبني صيغة المواطنة في رؤيتها بدلاً من الكلام العمومي الغامض، والذي يعطي الفرصة لكل خصومها لاستهدافها سياسياً، وخاصة أن إقرار صيغة المواطنة

وتستخدم عبارة (الأقاليم المتضررة) مع العلم ان كل المحافظات العراقية حرمت من ثروات البلاد بشكل عام عدا محافظتي بغداد وصلاح الدين تخميناً - الفيدرالية في العراق الواقع والطموح - مرجع سابق ص 66.



- قد تمّ من عدد كبير من علماء المسلمين ومنذ العهد العثماني باعتبارها خياراً واقعياً مقبولاً لقطع الطريق على القوى الاستعمارية التي تحاول ابتزاز كل المنطقة من خلال تضخيم حقوق الأقليات.
- المواطنة المتساوية مع المحافظة على هوية الدولة السورية الإسلامية هي الخيار الأمثل لمستقبل سورية<sup>30</sup>، مع رفض المحاصصات الطائفية أو العرقية أو الدينية، ورفض التقسيمات المنطقية داخل الحدود تحت عناوين الفدرلة واللامركزية، والتي سوف تفتح أبواباً لنزاعات وصراعات لا متناهية بشكل مشابه للحالة العراقية.

<sup>30</sup> الجدير بالذكر أنّ الورقة تناولت موضوع المواطنة من زوايا سياسية، ولم تتناوله من زوايا شرعية ولم تبحث تأصيله الشرعي، والذي تناوله العديد من العلماء والفقهاء، ويحتاج ورقة منفصلة، علماً بأنّ العديد من العلماء قد أصلوا للموضوع، كالدكتور السباعي، والدكتور يوسف القرضاوي وغيرهم، ينظر مثلاً: إشكالية الوطن و الوطنية والمواطنة- الشيخ يوسف القرضاوي - مبدأ (المواطنة) عند الدكتور مصطفى السباعي.